

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٢٧١ لسنة ٢٠٠٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١
وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان
بتاريخ ٢٠٠٢/٥/٢٩ على انقضاء وحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى منطقة
أبو قتادة بفيصل :

وعلى موافقة الاتحاد التعاونى الإسكاني资料 المركزي بجلسة هيئة المكتب المنعقدة
بتاريخ ٢٠٠٢/٣/١٣ على الانقضاء :

وعلى موافقة السيد الأستاذ المستشار محافظ الجيزة بتاريخ ٢٠٠٢/٦/٢٩
على الانقضاء :

وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير
بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

قرر :

ماده ١ - انقضاء وحل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالى منطقة أبو قتادة
بفيصل لنقص عدد أعضائها عن الحد الأدنى اللازم لإنشائها ، ولعدم مزاولتها لأى نشاط
منذ نشأتها عام ١٩٩٦

ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه .

صدر في ٢٠٠٢/٩/٢٣

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ.م / محمد إبراهيم سليمان